

٨. شرح سنن أبي داود | العلامة عبدالله الغنيمان

عبدالله الغنيمان

يده بين الجلد واللحم فدحس بها حتى توارت الى الابط ثم مضى فصلى للناس ولم يتوضأ قال ابو داود زاد عمرو في حديثه يعني لم يمس ماء وقال عن هلال ابن ميمون الرملي قال ابو داود ورواه عبدالواحد ابن زياد وابو معاوية عن هلال عن عطاء عن النبي صلى الله عليه - 00:00:00

وسلم مرسلا لم يذكرا ابا سعيد. من النبي صلى الله عليه وسلم شاة ورأى انه لا يقسم السقف وقال تنحى قرية يعني يعلمك ومعلوم ان السوق يكون بعد الذبح. بعدها - 00:00:25

يبده من بين الجند واللحم حتى توارت الى الابط الى ابي قطب صلوات الله وسلامه فهكذا يعلم ذلك ثم ذهب وصلى ولم يذكر انه توفي ولم يذكر اصلا وهذا يدل على طهارة اللحن - 00:00:49

وطهارة الجلد وطهارة رطوبة اللھف اما فانه جاء مقيدا نجاستك بان يكون مسفوحا او دما مسفوحة هو الدم الذي يخرج من العروق من الاوداج عند الذبح فان هذا نجس - 00:01:18

وهذا هو المسفوف الذي يعني يخرج بقوة ولها شرع اخراجه من البهيمة المأكلة. لانه سم واحتباسه يضرك يقول فيه من المضار ما هو معروف وفي هذا تواضع الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:01:45

وتعليمه من لا يحسن المهنة انه لما رأى هذا الذي يذبح يسلخ الشاة لا يحسن ذلك لم يقل لفلان وفلان كيف يسمح؟ بل باشر ذلك بنفسه صلوات الله وسلامه عليه - 00:02:12

اما يدل على تواضعه وانه لا يستنكر عن الامور التي فيها نفسها نفع لlama ولا احد امته وهذا فيه نفع من ناحيتين من ناحية هذا الفرض هذا الشخص ومن ناحية تعليم امته التواضع والتعاون - 00:02:33

كونه يصنع او يعين احرقا على صنعته فان هذا صدقة وهو شرع ذلك صلوات الله وسلامه عليه ثم فيه ان هذا مثل ما قلنا لا يلزم منه الوضوء ولا حتى غسل العضو الذي باشر - 00:02:57

ومثل ذلك ما اذا غسل اللحم قد يغسل اذا كان فيه دم او فيه آما يوصي اذا غسل فانه لا يكون نجسا الذي باشره يلزم يلزمه ان يتوضأ. نعم - 00:03:21

قال رحمة الله اسباب ترك الوضوء معنى تحس هو ادخال اليدي بين الجلد واللحم بقوة بقوة وهذا يكون للسلط بصرف اه الشأن قال بباب ترك الوضوء من مس الميّة ترك الوضوء من مس الميّة - 00:03:40

الميّة نجسة اذا ماتت والميّة هي ما ماتت انفه يعني بدون تذكير الذي يموت لنفسه لم يذكر يسمى ميّة وهو نجس وحرام اكله حرام وكذلك هو نجس يجب الغسل منه لو مثلا - 00:03:59

لا اصدق شيئا ولكن اذا كانت الميّة يابسة او مسست جلدتها او شعرها فهذا لا يؤثر. فان هذا على الصحيح ان الشعير طاح وان كان ميّة لان الشعير لا دخل له في الله - 00:04:25

قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا سليمان يعني ابن ميدان عن جعفر عن ابيه عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بالسوق داخلا من بعض العالية والناس كتفتنيه - 00:04:45

ومر بجدي اسد ميت فتناوله فاخذ باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له وساق الحديث ان الرسول صلى الله عليه وسلم دخل التوك من بعض العالية العالية هي اعلى المدينة - 00:05:01

كان هناك فدخل السوق يعني راجعاً من العالية فوجد الناس كنفتيه يعني عن جانبيه يمشون عن يمينه وعن شماله وهكذا كانت عادة الرسول صلى الله عليه وسلم وكان لا يحب - [00:05:19](#)

ان يمشي اصحابه خلفه وقد نهى عن هذا وقال انها ذلة للتابع وفتنة للمتبوع يعني كون الناس يمشون خلف الانسان فيه شيء من تكبر [00:05:41](#)

ولهذا نهي عنه والرسول كان يكره هذا ولهذا كان اصحابه يمشون عن يمينه وعن شماله. صلوات الله وسلامه عليه والكتب ولكن هنا [00:06:02](#) تني لانه عن اليمين وعن الشمال فوجد جديا - [00:06:25](#)

اسك ميتا الجدي هو ولد العنز استغثت والاسد وهو الذي لا اذن له ليس له اذنين او اذناه صغيرتان او اذناه لاصقتان بجلده والمقصود هنا صغير الاذنين فاخذ باذنه الصغيرة - [00:06:25](#)

ورفعه وقال لمن معه ايكم يحب ان يكون هذا له قالوا كلهم لا نحب ذلك وليس هو قال ايكم يحب ان يكون هذا له بدرهم وقالوا لا [00:06:51](#)

في شيء لو كان حيا وهو اسك فكيف وهو ميت فقال والله لا الدنيا اهون على الله من هذا عنده والله للدنيا اهون على الله من هذا [00:07:11](#)

ولد عهد صغير ميت ومعيب من الذي يحب ان يكون له مال يتمول هذا هذا الميت هذا الجدي هل فيه احد يحب هذا قال ايكم يحب ان يكون هل له هذا بدن - [00:07:30](#)

قالوا لا نحب ان يكون لنا بشيء ولو كان حيا لانه اسك يعني معي فكيف اذا كان ميتا مع ذلك يقسم صلوات الله وسلامه عليه ان الدنيا اهون على الله من هذا عندكم - [00:07:50](#)

ليس هذا هيأنا عند الناس هذا يترفع الناس عنه اذا وجدوه عند بيوتهم يألفون من ذلك. حتى يبعد عنه الدنيا بهذه المثال فهل العاقل مثلًا يؤثر ان يكون هذا مالا له - [00:08:11](#)

فضلاً عن ان يكون مقصوده وحياته مقصورة على مثل هذا اذا كان عاقلاً فهذا لا يجوز ان يكون لكن المشكل ما اكترنا غير عادل لاننا [00:08:34](#) نؤكل الدنيا على الآخرة نحب الدنيا حباً جماً - [00:08:58](#)

وننسى الآخرة الا ان يشاء الله هل تكون عقلاء في هذا الفعل لا تكون عقلاء في ذلك. بل تكون مجانين في الحقيقة مجانين. لماذا لأن هذه الحياة زائلة عن قرب - [00:09:17](#)

ما بينك وبين نهاية هذه الدنيا الا لحظات. فيقال فلان مات ثم بعدنا ماذا؟ ماذا يكون اقرب الناس اليك اولادك واخوانك كل ما يسألونه ان يذهبوا معك الى ان يواروك في القبر - [00:09:43](#)

هذا اعفر اخر العهد بك ثم ينسوك بعدها لا المال ينفعكم ولا الاقارب تنفعك وانما الذي ينفعك هو عملك اذا كنت قدماً عملاً صالح لهذا جاء في الصحيح عن الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:10:07](#)

ان الانسان يتبعه اذا مات تبعه ثلاثة يرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله وعملك اما الاهل والمال فهم يجهزونه فقط ويولونه في التراب ثم يرجعوا والذي يبقى معه العمل - [00:10:30](#)

سواء كان العمل صالحًا او فاسدة انه يبقى معك اما ان يسوءوا ويحزنوا عمله واما ان يفرحه ويؤنسه قد جاء انه يتمثل له عمله اذا كان صالح في سورة شاب حسن الوجه - [00:10:52](#)

حسن الثواب طيب الرائحة ويأتيه ويقول ابشر بالذي يسرك يقول بشرك الله بالخير وما انت فوجهك الذي يبشر بخير يقول انا عملك الصالح. فان كان عمله سينا جاء بصورة قبيح. ورائحة متننة - [00:11:12](#)

يقال له ابشر بالذي يسوؤك. فيقول وجهك الذي يأتي بالسوء وما انت فيقول انا عملك. هذا بالإضافة الى ما يحصل له من العادات من قبل المهم ان الانسان خلق لآخرة ما خلق للدنيا - [00:11:12](#)

وانما خلق ليعمل يزرع فيها الزرع الذي يقدمه وقت الحصاد ووقت الحصاد هو حصاد العمر نهاية العمر وعلى كل هذا الحديث يدل

على ان الميّة بشعرها اذا لمست في شعرها او مسست في جلدتها ظاهرا انها لا تؤدي النجاسة - [00:11:31](#)

وبهذا استدل العلماء على طهارة الشعر الميت وانه مباح لو ان الانسان الشعر السهو بدون نكسة يجوزه من الميت وينتفع به فلا بأس به. وكذلك اذا مس جلدتها ولم - [00:11:58](#)

يصبه بل منه فانه لا يجب عليه ان يقسم لان هذا ليس فيه شيء ملاصق وليس فيه شيء يؤثر في جسمه لانه يابس. قال رحمة الله باب في ترك الوضوء مما مسست النار - [00:12:20](#)

باب شرط الوضوء مما مسست النار وسيأتي بعد هذا قوله باب التشديد في ذلك يعني انه يأتي بالوضوء وعادت المحدثين واهل الكتب المصنفة في الحديث كالسنن كذلك المصنفات التي تصنف على ابواب الفكر - [00:12:39](#)

انهم يعكسون يعني يذكرون الاحاديث المنسوبة اولا ثم يأتون بعد هذا بلا حديثة ومقتضى هذا ان يذكر الامام ابو داود الباب الذي بعد هذا في مكانه هذا ان يكون اسباب الوضوء مما مسست النار مما مسست النار - [00:13:05](#)

ثم بعد هذا ان يأتي بهذا الباب ويقول باب ترك ذا باب ترك ذلك. او نسخ ذلك ولهذا العلماء الذين يتكلمون في خلاف عدوا ابا داود من الذين يقولون بوجوب الوضوء مما مسست - [00:13:32](#)

لهذا الصنيع قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال حدثنا مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ. وهذا دليل على ان - [00:13:53](#)

أكل اللحم من أجل انه النضيج وكذلك لو قدر ان انسانا يأكل لحاما لي بعض الناس قد يأكل كبد او ما اشبه ذلك ليس عليه وضوء وليس هذا خاصا بل كان في اول الامر - [00:14:12](#)

كل ما مسنته النار يتوضأ منه ثم نسخ هذا وهو رأي الجمهور من العلماء في هذه الاحاديث قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن سليمان الانباري المعنى قال حدثنا وكباع عن مشعل عن ابي - [00:14:31](#)

اسرة جامع بن شداد عن المغيرة بن عبد الله عن المغيرة بن شعبة قال طفت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة. فامر بجنب فشوي واخذ الشفرة فجعل يحز لي بها منه - [00:14:53](#)

قال فجاء بلال فاذنه بالصلة قال فالقى الشفرة وقال ما له ما له تربت يداه وقام يصلى زاد الانباري وكان شاربي وفى. فقصه لي على سواك. او قال اقصه لك - [00:15:11](#)

على سواك يكون المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ضفت النبي صلى الله عليه وسلم ليلته والضيافة هي ان يأتي اليه في مكانه اما لحاجة او لزيارة او لغير ذلك. والاسلام امر باكرام الضيف. من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه - [00:15:31](#)

جائزي والجائزة لما سئل عنها قال ثلاثة ايام يعني ان الضيف له ثلاثة ايام عند المغيب ثم بعد هذا ينبغي للانسان الا يرافق فما بقي فهي صدقة. ان سمح ببقائه والا فعليه ان يذهب - [00:15:59](#)

اما ثلاثة الايام فهي حق للضيف عند المغيب وسيأتي ذلك اخر الكتاب ان شاء الله يقول فامر بجنب فشوي بيده اذا قبل جنب والجن ما تعلق باليد امر به ان يشوى - [00:16:22](#)

وفي هذا اسراع تقديم الطعام للضيف ثم لما قدم رفض كفارة فجعل يحز له للمغيرة الرسول صلى الله عليه وسلم يأخذ الشفرة هي السكين الكبير وفي هذا دليل على ان صاحب الطعام - [00:16:49](#)

يهدم الضيف ويقدم له الطعام حتى الحيوان على السفرة يفوز له الله ويقدمه لك فجعل يحز له بينما هو كذلك اذ اتى بلال فاذنه بالصلة الحلقة الشفرة وقال ما له تربت يداه - [00:17:17](#)

يعني مالي بلال يأتي علينا ونحن في هذا هذه الحال ويأمرنا بالصلة تربت يداه يعني لصقت يداه في التراب وهو كنایة عن افتقاره قالوا كذبت يداه كما في الحديث الذي فيه - [00:17:42](#)

مترو الزوجة التي ينبغي ان يختارها الانسان حينما قال تنكح المرأة لجمالها ولحسبها ومالها ولديتها اظفر بذات الدين تربت يداك اظفر الى في الدين تربت يداك وهذا غالبا لا يفسد به الدعاء - [00:18:06](#)

وانما هو عادة جرت على المستهم اليمين بان يكون الانسان مثلا الامر الفلاني كذا ويقولون اخر لا. يقول بلى والله. يقول الاخر لا والله.
فمثل هذا هو لغو اليمين. وهذا الدعاء مثله - [00:18:33](#)

لانه لا يقصد حقيقة الدعاء. ثم قام وترك الطعام. قام الى الصلاة. يقول وكان شارب قد وفق يعني زاد على سواك او قال الا اقصه لك
على سواك؟ يعني انه يضع السواك على البشرة - [00:18:51](#)

ثم يقص من فوق السواك الشعر هذا الرسول صلي الله عليه وسلم يفعل هذا وهذا مثل ما مر معنا انه جعل يدحث في الشاة يسلخها
وهو يقص شارب المبيض وكثير من الناس يستأنف عن متنها - [00:19:13](#)

ان الرسول صلي الله عليه وسلم يفعله مما يدل على انه صلوات الله وسلامه عليه عنده من التواضع ما يليق بالعبد فليس ملكا وليس
متكبرا صلوات الله وسلامه عليه فهذا يدل - [00:19:34](#)

على انه لا يجب الوضوء من الاكل الذي بالنار سواء كان لحما او غيره اذا اكل الانسان مأكولا وقد توضأ وليس واجبا عليه ان يعيد
الوضوء لان الرسول صلي الله عليه وسلم فعل هذا - [00:19:53](#)

وهو القدوة والاسوة وفي هذا دليل على ان الامام ليس كالامموم. لماذا في مثل هذا في مثل هذه الحال لانه جاء انه اذا قدم العشاء
نبدأ به قبل الصلاة والرسول صلي الله عليه وسلم هنا ترك الطعام - [00:20:15](#)

فهل يكون هذا معارضا في ذاك الجواب ان هذا اخص ولهذا قال العلماء ان الامام ليس كأفراد الناس لان الامام يقتبس الناس من اجله
فلا ينبغي له ان يحبس الناس ويبيقي يأكل - [00:20:41](#)

حتى ينتهي من الاكل ويفرح ثم يجهد يصلبي بخلاف الفرد الناس فانه اذا كان محتاجا الى الطعام فلا ينبغي ان يترك الطعام ونفسه
تتوق اليه نشتهيه ونفسه متعلقة به بل عليه - [00:21:02](#)

ان يقضى حاجته من الطعام ثم بعد هذا يذهب الى الصلاة فما ادرك صلي وان كانت صلاة الجمعة قد انتهت اصلی وليس عليه في
ذلك ولا يحفظه لان الرسول صلي الله عليه وسلم اذن فيها - [00:21:21](#)

هذا كثير من العلماء قال هذا خاص بالصائم لانه هو الذي يكون جائعا اذا حضر العشاء قبل العشاء وقبل صلاة المغرب ما يقدم العشاء
يأكل حتى يشبئ ولكن ليس خاصا به - [00:21:39](#)

كل من كان محتاجا الى طعام سواء صلاة المغرب او صلاة الظهر او غيره وقد حضر الطعام بين يديه واقيمت الصلاة فانه يأكل حتى
يدفع الحاجة وتصبح نفسه لا تتصل بها - [00:22:06](#)

ثم بعد هذا يذهب الى وكذلك غير الطعام اننا اذا كان الانسان يحتاج الى ماء او كان عنده نوم شديد فلو ذهب للصلاة لم يعقل الصلاة
او مثلا يغلبه النعاس - [00:22:27](#)

عليه ان ينام قليلا حتى يذهب النوم ثم يقبل على صلاته فارغا القلب مقبلا عليها لان المقصود من الصلاة ثمرة الصلاة ونبغها هو
خشوع وحضور القلب. وكذلك كل ما يشغل الانسان - [00:22:52](#)

بان يكون عنده شيء مثلا لو تركها لتعلق قلبه به يخاف انه يؤخذ ويذهب يصبح قلبه مشتغلا وهو في صلاته. فينبغي ان يطوي هذا
الشيء بان يودعه المكان الامن او مثلا اذا كان عنده طعام يطفى - [00:23:12](#)

او خبز او ما اشبه ذلك لا يتركه على النار وتتعلق نفسه به وقلبه يشتغل به المقصود ان هذا ليس خاصا بالاكل الكل ما اخذ في شغل
القلب ينبغي للانسان ان يفرق قلبه والا يأتي للصلاة الا وهو - [00:23:37](#)

فارس البال مقبلا عليها. ولكن ليس معنى هذا ان ينام ويترك الصلاة حتى يخرج الوقت لا يجوز من ترك صلاة حتى يخرج الوقت فقد
جاء بابا من ابواب فات قد جاء قوله جل وعلا فخلق من بعدهم خلف - [00:24:01](#)

اضاعوا الصلاة طيب يقول المفسرون من السلف اضاعوها ليس معنى اضاعوها تركوها وانما معنى ذلك عن اوقاتهم ما عليه شيء
طويل المoshن دائم يعني هذا دائم يخرج منه دائم اذا كان الانسان يخرج من احد السبيلين - [00:24:23](#)

من ذكر او من سواء باول او غير باول وكان هذا مستديم فانه اذا دخل وقت الصلاة يتوضأ ويصلبي على حسب حاله وان خرج ليس

عليه شيء بسم الله الرحمن الرحيم - 00:25:24

انه ينام قليلا حتى يذهب النعاس عن السنة الصلاة سنة الصلاة علينا في اجازة مش سنة الصلاة اقيمت الصلاة تصلي السنة الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة اذا اقيمت الصلاة لا يجوز للانسان ان يدخل في صلاة جديدة في صلاة نذر - 00:25:45

وما السنن السنن فهي الرواتب ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان قبل العشاء وركعتان بعدها. وركعتان قبل الفجر يسأل عن هذا. اه هذى راتبة. لازم. ما هي لازمة - 00:26:26

ولكنها سنة اذا فعلها الانسان فله اجر. وان تركها فليس عليه شيء. قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابو الاحوص قال عن عكرمة عن ابن عباس قال اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفا ثم مسح يده - 00:26:48

مسح كان تحته ثم قام فصلى. هذا ايضا يدل على ان الذي يأكل طعاما مسته النار سواء كان او غير لحم ما يجب عليه حتى غسل يديه. فإذا صلى ويداه فيها اثر ذلك لأن المسح لا يزيل مثلا - 00:27:08

الدهن الذي يصيب الانسان من الاكل. فإذا صلى وذلك في يده فإنه لا يأس به. وهذا يدل على نسخ ما يأتي من الامر به مما مست النار نعم قال حدثنا حفص بن عمر النمراني قال حدثنا همام عن قتادة عن يحيى بن يعمار عن ابن - 00:27:28

عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهش من كتفه ثم صلى ولم يتوضأ. وهذا مثله خير. معنى يعني انه اخذ ملفته باسناته والنہش يقول اهل اللغة انه اكل اللحم بالاسنان بقوه لكل الاسنان. والناس - 00:27:49

هو اخذه باطراف الاسنان. نعم. قال حدثنا ابراهيم بن الحسن الخثعمي قال حدثنا حاجاج قال ابن جريج اخبرني محمد بن المندر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قربت للنبي صلى الله عليه وسلم خبزا ولحما - 00:28:16

فاكل ثم دعا بوضوءه بوضوء فتوضاً به ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فاكل ثم قام الى الصلاة ولم يتوضأ. دعوه دعوته صلوات الله وسلامه عليه بالوضوء بعد الاكل - 00:28:35

يدل على انه ما كان على وظوة اولا. لو قدم له الطعام فاكل منه. ثم حضرت صلاة الظهر فدعى فتوضاً ثم قام وصلى ثم بعد الصلاة جلس واعيد الطعام مرة اخرى له فاكل منه ثم حضرت صلاة العصر - 00:28:53

فقام يصلي بدون وضوء بدون ان يتوضأ فهذا يدل على انه جائز ان يصلى الانسان عدة صلوات بوضوء واحد هو انه لا يجب عليه ان يتوضأ من اكل اللحم او الطعام الذي طهي. وقد سبق انه يجب ان ان يتوضأ من اكل لحم الابل - 00:29:13

وهذا قفص مما في هذا الحديث لأن الذي في الحديث جاء النص عليه انه لحم شاه لانه جاء في الرواية الاخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج ودخل على امرأة من الانصار - 00:29:40

وامرط بشاة فذبحت لها او فذبحت شاة له. ثم قدمت اليه صلوات الله وسلامه عليه الى اخر الحديث. وفي هذا دليل على جواز الاكل مرتين. لانه صلوات الله وسلامه عليه اكل قبل صلاة - 00:29:57

ثم بعد الصلاة اعيد له الاكل فاكله. فاما انه لم يكمل اكله قبلما فجئه به كمل ذلك واما لانه كان بين ذلك فصل فاعادت المرأة ما فضل منهم وقد جاء هذا صريح بعض - 00:30:15

رواية انها جاءتهم بما فضل منهم فاكلوا ذاك. قال حتى تمام موسى ابن سهل ابو عمران الرملي قال علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال كان اخر الامرين من رسول الله - 00:30:35

صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما غيرت النار. قال ابو داود هذا اختصار من الحديث الاول. يقصد باختصار الحديث الاول يعني حديث الشاة حديث جابر لانه يقول على هذا انه يجب الوضوء مسجد النار للحاديـث الـاتـيـةـ ولكنـ هـذـاـ مـذـهـبـ مـرـجـوحـ وـالـاحـادـيـثـ تـدـلـ عـلـىـ اـنـ هـذـاـ مـنـسـوبـ - 00:30:55

هذه الاحاديث التي تقدمت لنا هي انه اكل حتى من للجنب واكل هو والمغيرة. ومنها انه نهش نهش نهش من الكتف. واكل ولم يتوضأ. وهذا انه اعيد له الاكل بعدما صلى الظهر ثم حضرت صلاة العصر فاكل ولم يتوضأ وغیرها من - 00:31:22

احاديث كثيرة كلها صريحة في هذا. فلهذا صار الراجح التي تدل عليه هذه النصوص وغيرها انه ان ما الامام ابو داود فيما

بعد انه منسوب وان هذا في اول الامر. قال حدتنا احمد بن عمرو بن الشرق. قال حدتنا عبد الملك واتى اول - 00:31:47
ابو داود ان هذا اخر امررين ليس اخر الامرين المقصود به امر الرسول صلى الله عليه وسلم وانما المقصود في اخر الامرين في هذه الواقعه فقط من هذه الواقعه التي هي اكله بعد الصلاة بعدها - 00:32:07

صلى الظاهر ثم صلى العصر ولم يتوضأ فتكون واقعة واقعة عين ولكن هذا ما ينفع حتى وان كانت كذلك صلى الله عليه وسلم لم يتوضأ منها نكس فهي ايضا دليل على ان ما يذهب اليه اذا صحي لان هذا ليس صريحا لم يصرح هو بذلك - 00:32:27
وانما فهم من تضخيمه الاحاديث التي هي ناسفة على الاحاديث المنسوبة للترجمة. يعني فهم هذا وهو فهم لا يتعين. بل الراجح انه ان قوله كقول العلماء جمهور العلماء ان الاحاديث التي سيدرها - 00:32:47

انها منسوخة. قال حدتنا احمد بن عمرو بن الشرق قال حدثنا عبد الملك بن ابي كريمة. قال ابن السرح ابن ابي كريمة من خيار المسلمين قال حدثني عبيد بن كمامه المرادي قال قدم علينا مصر عبدالله بن الحارث بن جزى من اصحاب النبي - 00:33:08
صلى الله عليه وسلم. فسمعته يحدث بمسجد مصر. قال لقد رأيتني سبعه او سادس ستة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في دار رجال فمر بالل فناداه بالصلاه فخرجنا فمرنا برجل وبرمته - 00:33:28

على النار فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اطابت برمته قال نعم بابي انت وامي. فتناول منها بسبعين فلم يزل يعلوها حتى احرم بالصلاه وانا انظر اليه يقول كنت السابعة سبعه او سادسة ستة - 00:33:48

يعني واحدا من ستة او واحدا من سبعه احدهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت رجل من الانصار فجاء بالل يؤذنه بالصلاه وهذه كانت عادة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:34:08

بال المؤذن وهو الذي وكل اليه النظر في وقت الصلاه فيؤذن فإذا اجتمع الناس فرج يطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويبدنه في الصلاه ثم يخرج اليه الرسول على اي حال كان - 00:34:29

هكذا كانت عادتي فخرج لما جاءه يؤذنه من بيت هذا الانصاري وفي طريقه مر على رجل له بؤمة على النار والبرمة الذي يطحى بها الطعام وفي الاصل انها تكون من - 00:34:48

يكون من طين ولكن تغلق على ما طهي به الطعام مطلقا سواء من طين او من غيره. فقال اطابت يعني اطاب ما فيها ومعنى طاب نضج. فقال نعم بابي وامي انت. يعني ان ابي وامي فداء لك - 00:35:09

نداء لك فادخل يده صلوات الله وسلامه عليه في واخذ بسبعين. يعني قطعة منك قطعة لحم. فادخلها في في فجعة يلوجوها يعلوها في الطريق حتى وصل الى المسجد وتقدم في الصفوف وهو كذلك. وهذا دليل على جواز الأكل - 00:35:32

من آآ طعام الصديق اذا علم انه تطيب نفسه بذلك بل قد يفرح مثل هذا الركن وفيه دليل على جواز الأكل في السوق لا بأس به. لأن اشرف الخلق صلوات الله وسلامه فعل ذلك. وفيه دليل - 00:35:54

على ان اكل اللحم او الطعام الذي مسته النار لا يمنع من الصلاه ولا يوجب الوضوء كما هو هنا الحديث السابقة ثم هذا هل يكون فيه اشكال لأن الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:36:15

حرمت عليه الصدقة فهل هذا صدقة؟ ماذا يكون صدقة حرام على رسول الله صلى الله عليه وسلم لانها او ساق الناس وانما يأكل من الهدية ومن الهبة فهذا هبة وليس صدر هذا من الهبة والهبة معناها ان يقدم الانسان شيئا له اما تقربا اليه وتوددا - 00:36:35

اما يطلب بذلك العوز وعلمون ان الصحابة بل كل المسلمين لو قدر ان احدا منهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لكان هذا فخر له. يفخر بهذا ويفرح به - 00:37:03

فليس هذا صدقة فلا يعارض الحديث الذي فيه تحريم الصدقة على رسول الله صلى الله عليه وسلم. اخي الحبيب دليل على هذا ظاهر. هو يأكل وهو يمشي. نعم. كيف ذلك عن داود عن داود الظاهري. يعني امام الظاهري والمذهب الثاني عكس هذا. كله - 00:37:20

لا فرق كل ما مسته النار يقول يأتي بالوضوء منه في هذه الاحاديث. هذه النقوذ. والمذهب الثاني عكس هذا انه لا يجوز وان هذا

منسوخ والمذهب الثالث وهو ان الامر بالوضوء للاستحباب. الامر للوضوء للاستحباب وليس للوجوب. وهذا قوله - [00:37:43](#)
ان الانسان اذا اكل شيئا من الاطعمة يستحب له ان يتوضأ وليس واجبا عليه. فلو صلى بدون لا بأس بذلك وصلاته صحيحة ووضوه لم ينتقل. هذا هو الملخص اخوان العلماء في هذا الباب. نعم. الراجح هو هذا هو ان - [00:38:03](#)

انه منسوب. قال باب في الوضوء من اللبن. المقصود بالوضوء هنا غسل اليدين والفم. المضمضة. لأن هذا يسمى قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث عن عقيل عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان النبي - [00:38:25](#)

صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فدعا بماء فتمضمض. ثم قال ان له دسما. فهذا دليل على ان المضمضة تسمى وضوء لأن فيها غسل الوجه غسل الفم والغسل غسل اليدين غسل الوجه يسمى وضوء لأنه من - [00:38:46](#)

- [00:39:06](#)